الجمهورية التونسية عقد تربص إعداد للحياة المهنية

عدد \_\_\_

وزارة التكوين المهني و التشغيل

الوكالة الوطنية للتشغيل و العمل المستقل

**مكتب التشغيل و العمل المستقل**

**ب** **\_\_\_\_**

**بين الممضين أسفله :**

**1-اسم المؤسسة :** **\_\_\_\_**

النشاط الاقتصادي \_\_\_\_

المقر الاجتماعي \_\_\_\_ الهاتف \_\_\_\_ الفاكس \_\_\_\_

العنوان الالكتروني \_\_\_\_

هيكل الضمان الاجتماعي و رقم الانخراط \_\_\_\_ \_\_\_\_

رئيس المؤسسة \_\_\_\_

الممثل عند الاقتضاء من طرف \_\_\_\_

الصفة \_\_\_\_

**من جهة**

**2-الشاب(ة):**

الاسم و اللقب \_\_\_\_

تاريخ و مكان الولادة \_\_\_\_ \_\_\_\_

عنوان محل السكنى \_\_\_\_\_ الهاتف \_\_\_\_

العنوان الالكتروني \_\_\_\_

رقم بطاقة التعريف الوطنية \_\_\_\_

الشهادة \_\_\_\_\_

الاختصاص \_\_\_\_

تاريخ الحصول على الشهادة \_\_\_\_\_

مسجل بمكتب التشغيل و العمل المستقل ب \_\_\_\_

الحساب الجاري \_\_\_\_

فرع البنك أو مكتب البريد \_\_\_\_

**من جهة أخرى**

**وقع الاتفاق على ما يلي :**

**الفصل الأول:**

يتولى المشغل بمقتضى هذا قبول الشاب(ة) في تربص إعداد للحياة المهنية قصد تيسير إدماجه داخل المؤسسة و ذلك طبقا للتشريع و التراتيب الجاري بها العمل.

**الفصل 2** : يضطلع بتأطير الشاب(ة) أثناء فترة التربص السيد (الاسم و اللقب والمهنة) \_\_\_\_\_ ويجرى التربص بمواقع العمل التابعة للمؤسسة و خاصة ب \_\_\_\_

و ذلك حسب تدرج متناسق و شامل له علاقة مع متطلبات العمل الذي تم من أجله قبول الشاب(ة).

**الفصل 3 :** يلتزم الشاب(ة) بمتابعةحلقات تأهيل تكميلي التي يقع تنظيمها بالمؤسسة أو بهيكل التكوين الذي تعينه الوكالة الوطنية للتشغيل و العمل المستقل.

يلتزم المشغل بالسماح له بمزاولة التأهيل وفقا لبرنامج يتفق عليه مسبقا مع الوكالة.

**الفصل 4:** حددت مدة التربص ب \_\_\_\_\_ ابتداء من \_\_\_\_\_ إلى \_\_\_\_\_

**الفصل 5:**  يتولى متابعة سير التربص أعوانالوكالة الوطنية للتشغيل و العمل المستقل، و يتعين في هذا الصدد على المشغل و على الشاب(ة) كل فيما يخصه تسهيل مهمة الأعوان سالفي الذكر.

**الفصل 6:** يتقاضى الشاب(ة) خلال المدة المنصوص عليها بالفصل 4 أعلاه منحة شهرية غير خاضعة للحجز بعنوان المساهمات الاجتماعية و الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين تسند لفائدته بحساب مائة و خمسون دينارا (150د) من قبل الوكالة الوطنية للتشغيل و العمل المستقل و بحساب \_\_\_\_\_ د من قبل المشغل.

**الفصل 7:** يلتزم المشغل بتمكين الشاب(ة) خلال التربص من العطل المعمول بها داخل المؤسسة.

**الفصل 8:** وفقا لأحكام الأمر عدد 349 لسنة 2009 المؤرخ في 09 فيفري 2009 و المتعلق بضبط برنامج الصندوق الوطني للتشغيل و شروط و صيغ الانتفاع بها، ينتفع الشاب(ة) طيلة مدة التربص بنظام الضمان الاجتماعي المطبق على الطلبة. كما يتحمل الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تأمين المتربص ضد حوادث الشغل و الأمراض المهنية.

يتعين على المشغل و المتربص كل فيما يخصه إتباع الإجراءات الخاصة بحوادث الشغل و الأمراض المهنية المنصوص عليها بالقانون عدد 28 لسنة 1994 المؤرخ في 21 فيفري 1994 و المتعلق بالتعويض عن الأضرار الحاصلة بسبب حوادث الشغل و الأمراض المهنية.

**الفصل 9:** يترتب عن انقطاع التربص توقيف صرف المنحة المنصوص عليها بالفصل 6 أعلاه.

**الفصل 10:** يتعين على المشغل و على الشاب(ة) كل فيما يخصه موافاة الوكالة الوطنية للتشغيل و العمل المستقل بتقرير عن التربص وفقا للأنموذج الموضوع على ذمتهم و ذلك بعد قضاء ستة أشهر من التربص و عند انتهاء فترة التربص أو عند فسخ العقد.

**الفصل 11 : يلتزم المشغل بمقتضى هذا العقد و في صورة فسخ العقد و عدم إعلام الوكالة الوطنية للتشغيل و العمل المستقل بذلك في مدة أقصاها سبعة أيام من تاريخ فسخ العقد إرجاع كامل المنح و الامتيازات التي تم دفعها للشاب(ة) من قبل الوكالة خلال الفترة التي تلي فسخ العقد.**

**الفصل 12 :** يمكن للوكالة الوطنية للتشغيل و العمل المستقل أن تقرر إنهاء العمل بهذا العقد في صورة ارتكاب مخالفات متكررة من كلا الطرفين أو من أحدهما تتنافى و الأحكام التشريعية و الترتيبية الجاري بها العمل في هذا المجال.

**الفصل 13 :** يكتسب هذا العقد نفاذه القانوني ابتداء من تاريخ التأشير عليه من قبل الوكالة الوطنية للتشغيل و العمل المستقل.

حرر في أربع نظائر ب \_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_ في \_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

إمضاء المتربص إمضاء و ختم المشغل

تأشيرة الوكالة الوطنية للتشغيل و العمل المستقل